دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي السادس عشر

دور الانعقاد العادي الثاني

قطاع اللجان

التقرير (14)

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ١٧ ربيع الآخر 1443هـ

الموافق: ٢٢ نوفمبر 2021 م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الرابع عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (9 مكرراً أ) إلى المرسوم الأميري رقم (17) لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب.

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

د. عبيد محمد الوسمي

يرجى جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الشؤون الداخلية والدفاع

٢٤/١١/٢٠٢١

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريخ : ١٧ ربيـــــع الآخر 1443هـ
الموافـق: ٢٢ نوفمبـــــــر 2021 م

الفصل التشريعي السادس عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

التقرير الرابع عشر
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
عـــــــن

الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (9 مكرراً أ) إلى المرسوم الأميري رقم (17) لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب، المقدم من السيد العضو/ أحمد خليفة الشحومي.

الإحالـــــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ **2021/4/11**، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى مجلس الأمة.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ **2021/11/15**.

موضوع الاقتراح بقانون:

أضـــاف مادة جديدة برقم (9 مكرراً أ) إلى المرســوم الأميري رقم (17) لســنة 1959 بقانون إقامة الأجانب، تقضـــي بتطبيق برنامج قياس المهارة على العمالة الوافدة من الخارج بصفة إلزامية من خلال اجتياز اختبار مهارة نظري وعملي يكون شرطاً لاستكمال إجراءات منح تأشيرة العمل ، وتوكل مهمة تنظيم عمل البرنامج للهيئة العامة للقوى العاملة وتوضع شروطه ومعاييره بالتنسيق مع السفارات في الخارج.

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد في مذكرته الإيضاحية - إلى التحقق من امتلاك العمالة المهنية الوافدة المهارات اللازمة لإتقان المهن التي يعملون بها، من خلال اجتياز اختبار مهارة نظري وعملي، ليُسمح لهم بالعمل في البلاد.

عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن فكرة الاقتراح بقانون تهدف إلى إعادة النظر في شروط استقدام العمالة الوافدة، وأبدت اللجنة بشأنه بعض الملاحظات وذلك على النحو التالي:

- الاقتراح بقانون قد يؤدي إلى تعطيل سوق استقدام العمالة الوافدة كونه يقرر متطلبات إضافية لاستقدامهم، كما يزيد على الإجراءات الحكومية المقررة لاستقدام العمالة الوافدة في حين أن المطلوب هو التخفيف من هذه الإجراءات لتسهيل جلب العمالة على المواطنين.

- لم يحدد الاقتراح بقانون الشرائح المستهدفة من العمالة والمطلوب تطبيق برنامج قياس المهارة عليها، كما لم يحدد محتوى البرنامج لذا يتطلب الاقتراح المزيد من التفصيل وتنظيم الأحكام.

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى **عدم الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون للأسباب السالف بيانها.

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

د.هشام عبدالصمد الصالح

*** المرفقات: صورة ضوئية من:**

- **مرفق رقم (1):** الاقتراح بقانون.

مرفق رقم (١)

نسخة من الاقتراح بقانون

٤٧٩/ ن م ٤٦٨

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٩ مكرراً أ) إلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح

أحمد خليفة الشحومي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

١١/٤/٢٠٢١

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٩ مكرراً أ)
إلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تضاف مادة جديدة برقم (٩ مكرراً أ) إلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ المشار إليه نصها الآتي:

"يطبق برنامج قياس المهارة على العمالة الوافدة من الخارج بصفة إلزامية من خلال اجتياز اختبار مهارة نظري وعملي، وتوكل مهمة تنظيم عمل البرنامج للهيئة العامة للقوى العاملة ووضع شروطه ومعاييره بالتنسيق مع سفاراتنا في الخارج، ويكون الحصول على شهادة تأهيلية شرط لاستكمال إجراءات منح تأشيرة العمل في البلاد".

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٩ مكرراً أ)
إلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب

تعاني البلاد من تكدس العمالة الوافدة غير القادرة على الاستقرار بعمل ثابت لها مما يتسبب بكثير من المشكلات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية وعلى أثر ذلك جاء الاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة للمرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب بتطبيق برنامج قياس المهارة على العمالة الوافدة من الخارج بصفة الزامية من خلال اجتياز اختبار مهارة نظري وعملي، وتوكل مهمة تنظيم عمل البرنامج للهيئة العامة للقوى العاملة وشروطه ومعاييره بالتنسيق مع سفاراتنا في الخارج ويكون الحصول على شهادة تأهيلية شرط لاستكمال إجراءات منح تأشيرة العمل في البلاد.

ويهدف ذلك إلى التحقق من امتلاك العمالة المهنية المهارات اللازمة لإتقان المهن التي يعملون بها، من خلال اجتياز اختبار مهارة نظري وعملي، كي يُسمح لهم بالعمل في البلاد.